

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عملية غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب وهي كالتالي :

1. تحديد وفهم وتقييم مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تتعرض لها الجمعية
2. اتخاذ القرارات التي تحد من مخاطر غسيل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال الخدمات التي تقدمها الجمعية
3. تعزيز برامج التدريب لرفع كفاءة العاملين في الجمعية والمتطوعين .
4. توفير الأدوات التي تساعد على رفع جودة و فاعلية الأعمال داخل الجمعية .
5. التقليل من استخدام النقد وتفعيل القنوات المالية الأخرى في التعاملات المالية .
6. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي .
7. السعي في إيجاد ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها

المسؤوليات

1. تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمتطوعين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية
2. الاطلاع على الانظمة المتعلقة بمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب والإمام بها ثم التوقيع عليها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية والتطوعية
3. على الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والاقسام بنسخة منها
4. تحرص الجمعية في حال التعاقد مع متعاونين على تأكد اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب .

تم الاعتماد من المجلس